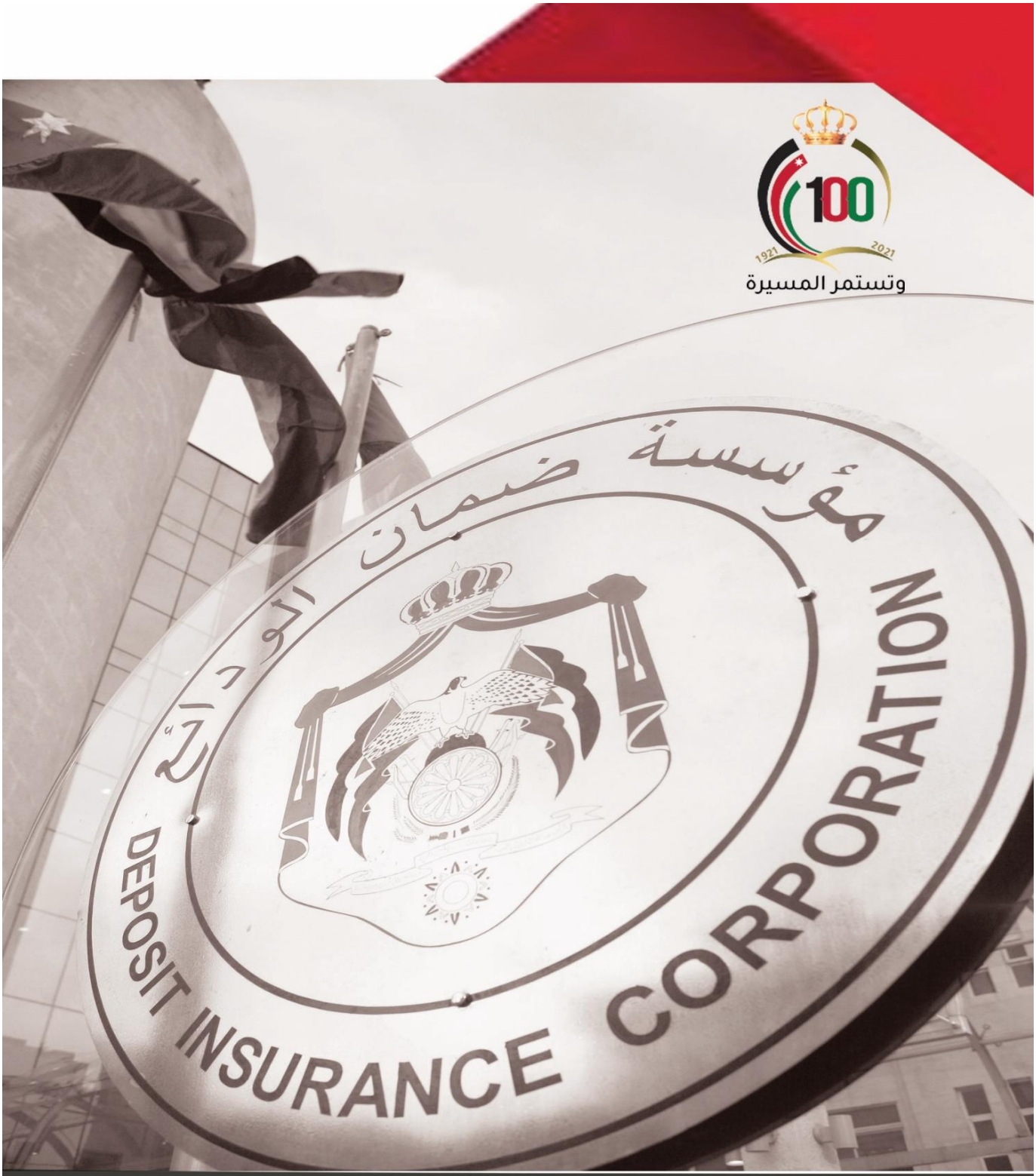

وتستمر المسيرة

نشأة وتطور نظام ضمان الودائع في الأردن

(2020 - 2000)

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثّاني ابن الحسين المعظّم
ملك المملكة الأردنية الهاشمية

صاحب السمّو الملكي الأمير الحسين بن عبد الله الثّاني
وليّ العهد المعظّم

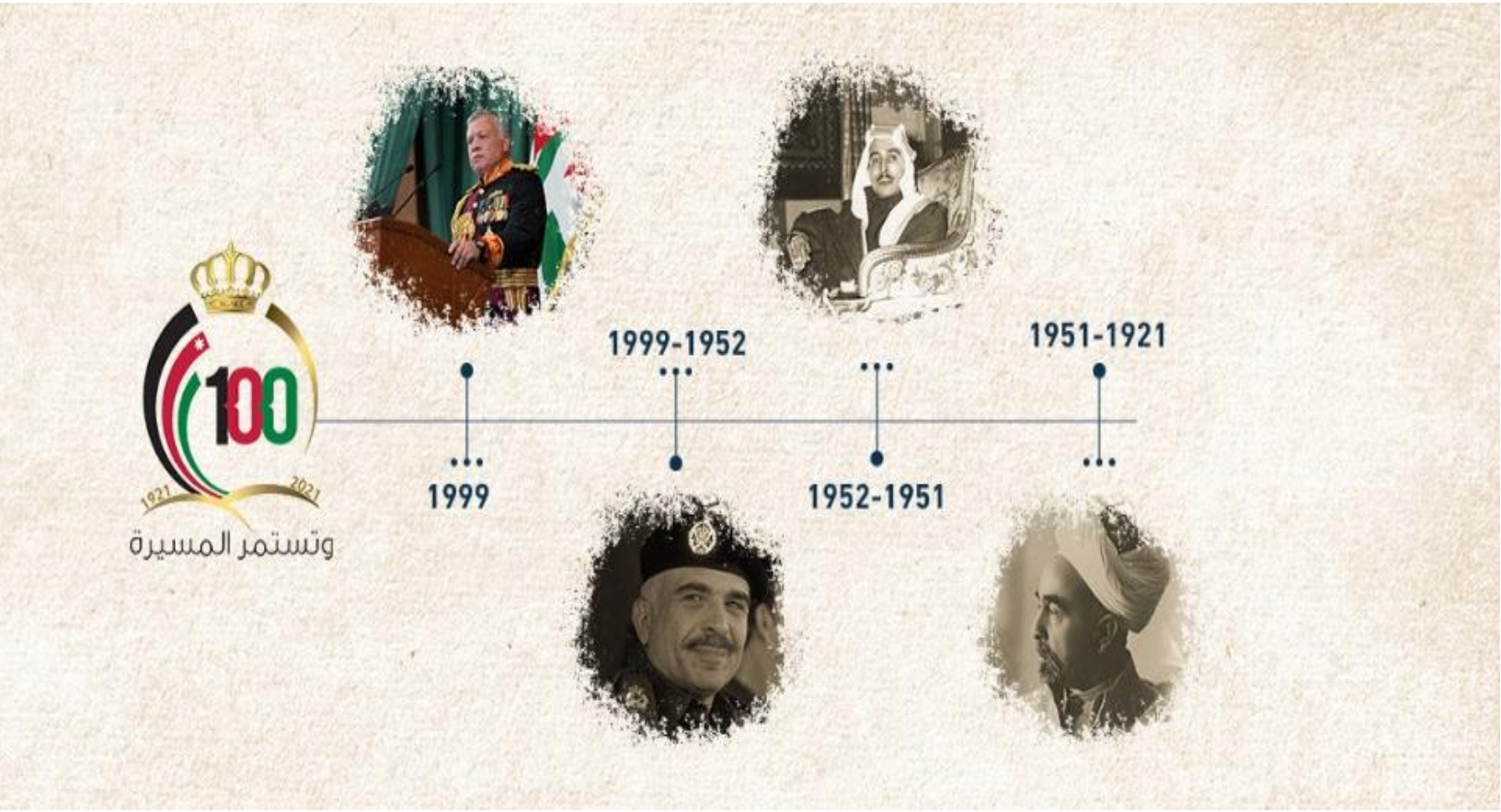
1921
2021
وتستمر المسيرة
1999
1999-1952
1952-1951
1951-1921
1921
2021
وتستمر المسيرة

نشــأة وتطـور
نظام ضمـان الودائـع في الأردن
(2000-2020م)

رقم الصفحة

مقدمـة	5
ضمان الودائع في الأردن	6
مؤسسة ضمان الودائع	8
إدارة المؤسسـة	9
إضاءة على إنجازات مؤسسة ضمان الودائع	18
لمحة تاريخية – مؤسسة ضمان الودائع (2000-2020)	19
الانجازات المتحققة على الصعيد التشريعـي	22
الانجازات المتحققة على الصعيد المؤسسي	23
الإنجازات الرقمية للمؤسسة للأعوام 2002-2020	25
البنوك الأعضـاء في المؤسسة وصندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية	31
خطط وتطلّعات المؤسّسة المستقبليّة	35

نشــأة وتطـور
نظام ضمـان الودائـع في الأردن
(2000-2020م)

مقدمـة

زادت أهمية ضمان الودائع مع اتساع التعاملات وتبوؤ الجهاز المصرفي مركز الريادة في النشاط الاقتصادي مما دفع العديد من الحكومات إلى تبني أنظمة ضمان للودائع واتخاذ خطوات واجراءات شملت تقوية الصلاحيات الإشرافية والتنظيمية للسلطات النقدية، لتضمن الشريحة الأوسع من المودعين بما يعزز ثقة الجمهور في النظام المصرفي والمالي. واليـوم أصبحت أنظمة ضمان الودائع تلعب دورا أساسيا في استقرار النظام المصرفي للدول وتعتبر شريكا أساسيا في شبكة الحماية المصرفية. ويعرّف ضمان الودائع بشكل عام بأنه آلية قانونية مؤسسية منظمة وفق ترتيبات محددة مسبقاً لتأمين وصول الودائع الفوري إلى المودعين جزئياً أو كلياً في حال تعرض البنك الذي تكون بحوزته تلك الودائع للتصفية وتكون قيمة التعويض وفقاً للسقف المحدد والذي يختلف من دولة لأخرى. ومن هنا فإن للبنوك المركزية مصلحة أساسية في انشاء مؤسسات ضمان الودائع لينشأ هنالك تكافل وتعاون بين الجهاز المصرفي والبنك المركزي تلتقي خيوطها في مؤسسة ضمان الودائع.

تاريخيا، ظهر أول نظام لضمان الودائع المصرفية[1] في ولاية نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1829م، واختفت انظمة ضمان الودائع مع نهاية القرن التاسع عشر لعدة أسباب منها عدم كفاية راس مال المصارف ونقص السيولة.وتعتبر تشيكوسلوفاكيا أول دولة أنشأت نظاماً متطوراً لحماية الودائع والقروض في عام 1924، وفي عام 1933م أنشئت المؤسسة الفيدرالية لضمان الودائع (FDIC) في الولايات المتحدة الامريكية، كما قامت عدد من الدول بإنشاء أنظمة ضمان الودائع منها تركيا عام 1960 وألمانيا وبريطانيا في السبعينات، وإيطاليا وفرنسا في الثمانينات. وفي العالم العربي يعتبر لبنان أول دولة عربية اهتمت بإنشاء نظام لحماية المودعين في العام 1967، ثم البحرين عام 1993م وتلتها السودان عام 1996م، ثم الأردن بإنشاء مؤسسة ضمان الودائع عام 2000م، بالإضافة الى فلسطين وعمان وقطر واليمن وليبيا والمغرب والجزائر وتونس والسعودية وكان آخرها العراق في نهاية العام 2020.

[1] مرجع الكتروني "مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي/ دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني/الجامعة الإسلامية غزة-2009 / صفحة 28-29 "https://iugspace.iugaza.edu.ps/handle/20.500.12358/18231?locale-attribute=en/ المرجع الأصلي (الطيب، مصباح، مجلة المصرفي 2003).

ضمان الودائع في الأردن

ينتهج الأردن سياسة اقتصادية عامة وبخطى واضحة باتجاه تعزيز كفاءة السوق الحر من خلال تقليص الدور الاقتصادي المباشر للحكومة من جهة وتطوير الأداء والدور الرقابي التشريعي الحكومي من جهة أخرى. وعلى الصعيد المالي والمصرفي، فإن ما تم تحقيقه من بناء ثقة واضحة في سوق راس المال أثمر بصورة كبيرة في حشد المدخرات المحلية وجذب الاستثمارات الخارجية. وقد أولى البنك المركزي كسلطة نقدية ورقابية عناية خاصة لمواكبة التطورات وتبني ما يستجد من الأدوات والمنهجيات الرقابية والمالية والتنظيمية للمحافظة على سلامة الجهاز المصرفي وتمتينه. ومن أهم الاسهامات النوعية المتميزة في هذا الصدد ما تم اتخاذه في عام 2000 بإصدار قانون بنوك عصري يرتكز إلى أرقى التشريعات والممارسات الدولية علاوة على تأسيس مؤسسة عامة مستقلة ماليا وإداريا لضمان الودائع استكمالا لشبكة الحماية المصرفية في المملكة.

فمنذ تأسيس البنك المركزي الأردني ولغاية تاريخ إنشاء مؤسسة ضمان الودائع مر الأردن بتجربة ضمان الودائع الضمني (المظلة الحكومية في الضمان من خلال توفير الضمان لكافة المودعين وبغض النظر عن مبلغ الوديعة وعدم وجود قوانين أو تعليمات تحدد شروط وآليات الضمان)، أي أن البنك المركزي كان هو الضامن الضمني للودائع، وكان يتخذ الحلول التي من شأنها تعزيز ثقة الجمهور بالجهاز المصرفي وذلك من خلال تأمين وصول كافة المودعين والدائنين إلى حقوقهم على البنك المتعثر، وكانت النتيجة أن تحمل البنك المركزي والخزينة أعباء مالية كبيرة نتيجة لحالات التعثر التي مر بها القطاع المصرفي الأردني في تسعينيات القرن الماضي من حالات تعثر وتصفية، على الرغم من محدوديتها، والعبء الحقيقي لأعباء التعثر يثقل كاهل الاقتصاد وكاهل دافعي الضرائب الذين هم بالنهاية الحامل الحقيقي لهذه الأعباء.

ولقد كان للبنك المركزي الدور الرئيس في صياغة القانون وانشاء المؤسسة التي احتضنها خلال السنوات الأولى لعملها ورفدها بالكوادر الفنية المتخصصة لتشكل اللبنة الأساسية لولادة هذه المؤسسة الهامة أسوة بدوره في انشاء وبناء العديد من المؤسسات المالية الأخرى في المملكة.

وجاء التبني الرسمي لنظام ضمان الودائع بموجب قانون ضمن المعطيات التالية:

- تطوير البناء المؤسسي والإطار التشريعي والممارسات العملية النوعية في الجهاز المصرفي لمواكبة التطورات الدولية على هذه الأصعدة وعلى نحو مستمر بغية تعزيز البناء وتعظيم المكتسبات.

- الدور الحيوي لضمان الودائع في شبكة الحماية المصرفية التي تضطلع وفي إطار تكاملي بمسؤولية المحافظة على الاستقرار المالي.
- تعزيز دور البنك المركزي ومنظومة سياسته المعنية بسلامة البنوك في المملكة ومتانة وضعها المالي وكفاءة الوساطة المالية في الاقتصاد الوطني.
- رسوخ القناعة حول أهمية ضمان الودائع في تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية الكلية وتشجيع الادخار وتعزيز الثقة بالجهاز المصرفي.
- تطوير المنافسة الكفؤة بين مؤسسات الجهاز المصرفي، وتحفيز كبار المودعين على مراقبة بنوكهم وسلامة وضعها المالي والحد من المخاطر السلوكية في الجهاز المصرفي.
- صيانة المال العام وتخفيف العبء المالي على الخزينة وعدم تحميل دافعي الضرائب كلفة تعويض المودعين بل تحميلها للبنوك العاملة في الجهاز المصرفي لتحفيزها على إدارة مخاطرها بشكل أفضل.
- توفير آلية مؤسسية قانونية للتعامل مع حالات التعثر المصرفي وحصر الأزمات المصرفية وطمأنة المودعين على سلامة أموالهم.

وبدخول قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (33) لسنة 2000م حيز التنفيذ والذي نشر في الجريدة الرسمية رقم (4455) بتاريخ 2000/9/17م، والذي أخرج المؤسسة الى حيز الوجود، فإن المشرع الأردني قد ارتضى أن ينتقل الأردن من آلية الضمان الضمني التي كان معمولا بها قبل صدور القانون إلى آلية الضمان الصريح، و استنار القانون بأفضل الممارسات الدولية في جوانبه المختلفة لإنشاء نظام ضمان ودائع فعال في المملكة آخذا بعين الاعتبار المعطيات المحلية بدقة وموضوعية وموضحا المهام والأدوار المناطة بالمؤسسة والصلاحيات المناطة بها والاجراءات التي تقوم بها لتحقيق الهدف الأساسي من إنشائها حيث وضع القانون أسس العضوية والشروط الخاصة بالضمان والتغطية بالإضافة الى تحديد راس المال ومصادر تمويل المؤسسة.

مؤسسة ضمان الودائع

باشرت المؤسسة أعمالها كمؤسسة عامة مستقلة ماليا وإداريا لتكون الشاهد المؤسسي لفكر ضمان الودائع مبنية على أساس أنها جزء من البناء المؤسسي الحديث للمؤسسات الرقابية في الدولة وليس استجابة لأزمة أو معالجة لوضع طارئ أو حلا لمشكلة قائمة ولتكون حلقة إضافية تضاف لشبكة الحماية المصرفية، ولتشكل معها شراكة تكاملية هدفها النهائي المساهمة في الحفاظ على الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة من خلال حماية المودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم لديها تشجيعا للادخار وتعزيزا للثقة بالجهاز المصرفي في المملكة. وقد انتقلت المؤسسة عام 2006 إلى مقرها الدائم لمواصلة العمل المؤسسي لتحقيق أهدافها القانونية، بعد أن تمكنت من رسم ملامحها المؤسسية خلال وجودها في مبنى البنك المركزي الأردني مستلهمة من رؤى وتوجيهات القيادة الهاشمية الحكيمة الهمة والعزيمة والبصيرة في مواكبة المستجدات وتطوير الاقتصاد الأردني.

إدارة المؤسسة

يتولى إدارة المؤسسة والإشراف عليها مجلس إدارة برئاسة محافظ البنك المركزي وعضوية أربع أعضاء من القطاع الحكومي بما فيهم مدير عام المؤسسة، وعضوين من القطاع الخاص يتم تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء ويشترط أن لا يكونا من إداريي أي بنك طيلة مدة عضويتهما في المجلس وطيلة السنتين التاليتين لانتهاء هذه العضوية. ويتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة من ضمنهم المدير العام وفق أسس محددة.

وقد حدد قانون المؤسسة مهام وصلاحيات مجلس الإدارة ومنها على سبيل المثال وضع السياسة العامة وإقرار الخطة العامة لاستثمار أموال المؤسسة وفق أحكام قانون المؤسسة ووضع الهيكل التنظيمي للجهاز الإداري للمؤسسة وإقرار الموازنة السنوية، بالإضافة إلى منحه ممارسة صلاحيات مجلس إدارة الشركة المساهمة العامة المنصوص عليها في قانون الشركات بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع أحكام قانون المؤسسة.

وقد حددت اجتماعات المجلس بدعوة من رئيس المجلس مرة كل شهرين أو كلما دعت الحاجة لذلك، وتصدر قراراته بالإجماع أو بأغلبية عدد أعضائه وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة. كما أعطى قانون المؤسسة المدير العام المهام والصلاحيات اللازمة لإدارة شؤون المؤسسة بما فيها تنفيذ السياسة العامة للمؤسسة والقرارات الصادرة عن مجلس الإدارة والإشراف على الجهاز الإداري للمؤسسة.

100
ونسير المسيرة
مؤسسة ضمان الودائع
DEPOSIT INSURANCE CORPORATION
أعضاء مجلس الإدارة تاريخيا

أعضاء مجلس الادارة

رؤساء مجلس الإدارة/ محافظو البنك المركزي

أعضاء مجلس الادارة

نواب رؤساء مجلس الإدارة/ نواب محافظو البنك المركزي

أعضاء مجلس الادارة

الأمنـاء العامـون/ وزارة الماليــة

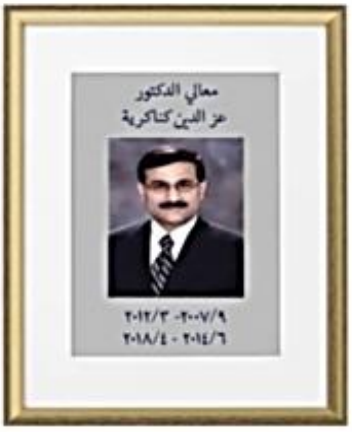

أعضاء مجلس الادارة
مراقبـو الشركـات
عطوفة الدكتور
وائل علي العرموطي
-٢٠١٩/١٢/٩
لغاية تاريخه
عطوفة
رمزي نزهة
٢٠١٩/١٠ - ٢٠١٩/٧
عطوفة الدكتور
عمر الرعي
٢٠١٦/٧ - ٢٠١٥/١٢
عطوفة
برهان م. عكروش
٢٠١٥/١٢ - ٢٠١٢/٨
معالي الدكتور
بسام التلهوني
٢٠١٢/٨ - ٢٠١٠/٨
عطوفة الأستاذ
صبر الرواشدة
٢٠١٠/٧ - ٢٠٠٧/١١
عطوفة الدكتور
محمود عباينة
٢٠٠٧/١٠ - ٢٠٠٤/١٢
عطوفة عبد الكريم
طيان الغرايبة
٢٠٠٤/١٢ - ٢٠٠٣/٩
معالي
سالم خزاعلة
٢٠٠٣/٩ - ٢٠٠٠/٩

أعضاء مجلس الادارة
المـدراء العامـون
عطوفة
معتز ابراهيم بربور
٢٠١٦/٦- لغاية تاريخه
عطوفة
جمانا حمامد
٢٠١١/٧ - ٢٠١٦/٦
عطوفة الدكتور
محمد الجمعفري
٢٠٠٣/١٢ - ٢٠١١/٧
عطوفة
محمد سعيد شاهين
٢٠٠١/١ - ٢٠٠٣/٢

أعضاء مجلس الادارة

الأعضاء المعينون بقرار من مجلس الوزراء الموقر

أعضاء مجلس الادارة

أمنـــاء ســـر مجلـس الإدارة

إضاءة على إنجازات مؤسسة ضمان الودائع

عشرون عاماً مرت على انشاء مؤسسة ضمان الودائع استطاعت خلالها أن تخطو خطوات هامة على صعيد البناء المؤسسي وإرساء البنية التحتية لنظام ضمان الودائع في الأردن حتى أضحت نموذجا في توفير حماية كاملة لأكبر عدد من المودعين في الجهاز المصرفي وفي بناء احتياطي يناهز 920 مليون دينار أردني بغية تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي وتطوير دور المؤسسة بما ينسجم مع تطور صناعة ضمان الودائع وفقاً لما أفرزته التجارب الدولية في هذا المجال.

فقد توجت المؤسسة انجازاتها بتطوير مهامها وتوسيع نطاق صلاحياتها والانتقال الى مرحلة متقدمة من عمرها لتقوم بأدوار رقابية تستند الى منظومة متكاملة من التعليمات الرقابية والاجرائية التي يتبناها البنك المركزي والى سلامة اوضاع المراكز المالية للبنوك الأعضاء وكفاية احتياطياتها حيث أن إنشاءها جاء كركن اساسي يساهم في تكاملية المنظومة الثلاثية في الرقابة المصرفية الحديثة ومكملا لأطراف شبكة الحماية المصرفية بإتاحة الفرصة لها للمشاركة جنباً الى جنب مع البنك المركزي في ايجاد وخلق آليات حلول فعّالة للبنوك المتعثرة مبنية على المفاضلة الأمثل بين البدائل المطروحة لأساليب المعالجة المختلفة وبأقل الآثار السلبية على النظام المالي.

لمحة تاريخية
مؤسسة ضمان الودائع
(2020-2000)

لمحة تاريخية
مؤسسة ضمان الودائع (2000-2020)

2000

دخول قانون مؤسسة ضمان الودائع رقم (33) لسنة 2000 حيز التنفيذ والذي نشر في الجريدة الرسمية العدد رقم (4455) بتاريخ 2000/9/17م (الانتقال من آلية الضمان الضمني التي كان معمولا بها قبل صدور القانون إلى آلية الضمان الصريح).

2006

انتقلت المؤسسة عام 2006م إلى مقرها الدائم لمواصلة العمل المؤسسي لتحقيق أهدافها القانونية، بعد أن تمكنت من رسم ملامحها المؤسسية خلال وجودها في مبنى البنك المركزي الأردني، مستلهمة من رؤى وتوجيهات القيادة الهاشمية الحكيمة الهمة والعزيمة والبصيرة في مواكبة المستجدات وتطوير الاقتصاد الأردني.

2008

أعلن دولة رئيس الوزراء بتاريخ 23 تشرين الأول 2008 م عن ضمان الحكومة الكامل لجميع الودائع داخل المملكة حتى نهاية عام 2009م.

2009

بتاريخ 2009/11/4 أعلن دولة رئيس الوزراء قرار تجديد الضمان الكامل لجميع الودائع لدى البنوك الأردنية والبنوك الأجنبية العاملة في المملكة حتى نهاية عام 2010م.

2010

الانتقال من الضمان الحكومي المؤقت الكامل للودائع إلى الضمان الجزئي حسب أحكام قانون المؤسسة، ورفع سقف الضمان من مبلغ 10,000 دينار إلى 50,000 دينار اعتبارا من 2011/1/1 .

لمحة تاريخية
مؤسسة ضمان الودائع (2000-2020)

2012

قرار مجلس الوزراء الموقر لمشروع القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع.

2013

قامت المؤسسة بإجراء تقييم ذاتي لمدى انسجام وتطابق نظام ضمان الودائع في الأردن مع المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة الصادرة عن الهيئة الدولية لضامي الودائع

2018

قرر مجلس إدارة المؤسسة تخفيض رسم الاشتراك السنوي للبنوك الأعضاء في المؤسسة من اثنين ونصف بالالف الى واحد وخمسة وسبعين بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون. كما قرر المجلس تخفيض رسم الاشتراك للسنة الثانية على التوالي في 2019

2019

صدر القانون المعدل لقانون المؤسسة رقم (2019/8) والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم 5569 بتاريخ 2019/4/1 وتضمن أهم التعديلات التالية:

أ- العضوية الإلزامية للبنوك الإسلامية.

ب- المساهمة مع البنك المركزي في عمليات إيجاد حلول للبنوك التي تواجه مشاكل ذات أثر جوهري في مركزها المالي.

ج- إلغاء شرط تقديم مطالبة من المودع لدفع مبلغ الضمان المستحق له.

2020

تطور المؤشرات ذات الصلة بضمان الودائع:

- تقدم المؤسسة حماية كاملة لحوالي 97.1% من اجمالي المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون لدى البنوك الأعضاء.
- ناهز مستوى الاحتياطيات (920) مليون دينار، لتصل نسبة تغطية الاحتياطيات للودائع الخاضعة لأحكام القانون الى (4.58%) في نهاية العام.

الانجازات المتحققة على الصعيد التشريعـي

العـام 2012

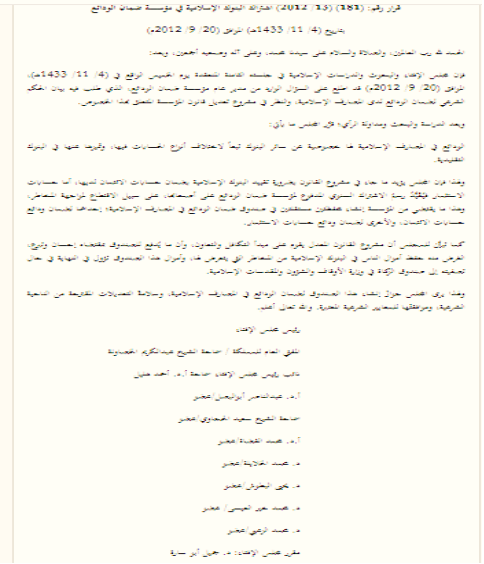

توج العام 2012م بإقرار مجلس الوزراء الموقر لمشروع القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع الذي يتضمن شمول البنوك الاسلامية بعضوية المؤسسة الإجبارية، واحتساب وتحصيل رسوم الاشتراك من البنوك الأعضاء بشكل ربع سنوي بدلا من سنوي وإلغاء شرط تقديم مطالبة من المودع لدفع مبلغ الضمان المستحق له في حالة التصفية مما سيكون له كبير الأثر في تعزيز دور المؤسسة للمساهمة بتعزيز الاستقرار المصرفي في المملكة إلى جانب الأطراف الأخرى لشبكة الحماية المصرفية.

ويستند الطرح بشمول البنوك الإسلامية لعضوية المؤسسة الإلزامية إلى قرار مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية رقم (2012/13) تاريخ 2012/9/20 والذي أجاز ولأول مرة في تاريخ العمل المصرفي الأردني ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية العاملة.

العـام 2019

١٥٩٩

الجريدة الرسمية

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

قانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٩

قانون معدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع لسنة ٢٠١٩) ويقرأ مع القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- تعدل المادة (٢) من القانون الأصلي على النحو التالي:-

أولا: باضافة تعريف كل من (البنك) و(الأوراق المالية الحكومية) الى آخر الفقرة (أ) منها بالنص التالي:-

البنك: البنك والبنك الإسلامي حسب التعريف الوارد لكل منهما في قانون البنوك.

الأوراق المالية الحكومية: الأوراق المالية المصدرة من الحكومة أو من إحدى المؤسسات الرسمية العامة أو المؤسسات العامة أو المكفولة من الحكومة.

حمل مطلع عام 2019 م تتويجاً لجهود المؤسسة المتمثلة في تطوير نظام ضمان الودائع في المملكة وذلك بصدور قانون معدل لقانون المؤسسة رقم (2019/8) والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم 5569 بتاريخ 2019/4/1م.

وتمحورت التعديلات في ثلاث محاور رئيسة:

أولها: العضوية الإجبارية للبنوك الإسلامية في المؤسسة وإنشاء صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الاسلامية، كصندوق يتمتع بشخصية اعتبارية تتولى المؤسسة إدارته. ويعتبر الصندوق الضامن الوحيد

للودائع لدى البنوك الإسلامية في الجهاز المصرفي الأردني وفقاً لأحكام قانون المؤسسة وبما يتفق وأحكام الشريعة الاسلامية حيث يهدف الصندوق الى تأمين الحماية للمودعين لدى البنوك الإسلامية بضمان ودائعهم وتكون العلاقة بين المؤسسة والصندوق على أساس الوكالة بالأجر، ويقوم الصندوق على مبدأ التكافل والتعاون، وما يدفع له من البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع والمؤسسة يكون على سبيل التبرع. وبذلك أصبحت المؤسسة والصندوق يقدمان الحماية التامة لما يزيد عن 97% من المودعين لدى الجهاز المصرفي.

ثانيها: مساهمة المؤسسة في عمليات إيجاد حلول للبنوك التي تتعرض لمشاكل مالية بحيث تعمل وبموافقة البنك المركزي على التخفيف من الآثار السلبية للتصفية، بالإضافة إلى مساهمتها في توطيد أسس التخطيط الاستراتيجي لإدارة الأزمات المالية وتوفير الجاهزية التامة والاستعداد لمواجهتها وتجنب آثارها السلبية باتباع أفضل السبل لمعالجتها واحتوائها للحفاظ على متانة وسلامة الجهاز المصرفي.

ثالثها: إلغاء شرط تقديم المطالبة من المودع لدفع مبلغ الضمان المستحق له بما يسهم في تسهيل وتسريع إجراءات عملية دفع مبالغ التعويض للمودعين المستحقين.

الانجازات المتحققة على الصعيد المؤسسي

أ- (عام 2008) - الضمان الكامل لجميع الودائـــع

أقدمت الحكومة الأردنية إيمانا منها بأهمية ضمان الودائع في تعزيز الاستقرار المالي وتدعيم الثقة بالجهاز المصرفي الأردني وتماشيا مع خطوات مماثلة لدى كثير من الدول المتقدمة والمجاورة على إعلان الضمان الكامل لجميع الودائع لدى البنوك الأردنية والبنوك الأجنبية العاملة في المملكة، حيث أعلن دولة رئيس الوزراء بتاريخ 23 تشرين الأول 2008م عن ضمان الحكومة الكامل لجميع الودائع داخل المملكة حتى نهاية عام 2009م ، كما أعلن دولة رئيس الوزراء بتاريخ 2009/11/4 قرار تجديد الضمان الكامل لجميع الودائع لدى البنوك الأردنية والبنوك الأجنبية العاملة في المملكة حتى نهاية عام 2010 لإزالة بعض المخاوف حيال أثر الأوضاع الاقتصادية والمالية العالمية والإقليمية على الجهاز المصرفي المحلي.

ب- (عام 2010-2011) - رفع سقف الضمــان

توج عام 2010 بالانتقال من الضمان الحكومي المؤقت الكامل للودائع إلى الضمان الجزئي حسب أحكام قانون المؤسسة، وبرفع سقف الضمان من مبلغ 10,000 دينار إلى 50,000 دينار بالتزامن مع مرور العشرية الأولى من عمر المؤسسة. لقد جاء قرار مجلس الوزراء الموقر بناء على تنسيب مجلس إدارة المؤسسة برفع سقف الضمان من 10,000 دينار إلى 50,000 دينار اعتباراً من 2011/1/1 تحقيقاً لأهدافها الإستراتيجية بتوفير الضمان للغالبية العظمى من المودعين لدى الجهاز المصرفي. وقد ارتكز هذا القرار إلى متانة وسلامة الأوضاع المالية بالمملكة في ظل وجود رقابة مصرفية تستند إلى أفضل الممارسات الدولية وتعتمد أحدث معاييرها.

ج- تطور مؤشرات الأداء ذات الصلة بالودائع والمودعين والاحتياطيات

تميز العام 2020م بتطور المؤشرات ذات الصلة بضمان الودائع، حيث تقدم المؤسسة حماية كاملة لحوالي 97,1% من اجمالي المودعين الخاضعة ودائعهم لأحكام القانون لدى البنوك الأعضاء، وناهز مستوى الاحتياطيات (920) مليون دينار أردني، لتصل نسبة تغطية الاحتياطيات للودائع الخاضعة لأحكام القانون الى (4.58%) في نهاية العام حيث قرر مجلس إدارة المؤسسة وللسنة الثانية على التوالي تخفيض رسم الاشتراك السنوي للبنوك الأعضاء في المؤسسة من اثنين ونصف بالألف الى واحد وخمسة وسبعين بالألف من مجموع الودائع الخاضعة لأحكام القانون. وفيما يلي أهم الإنجازات الرقمية للمؤسسة للأعوام 2002-2020:

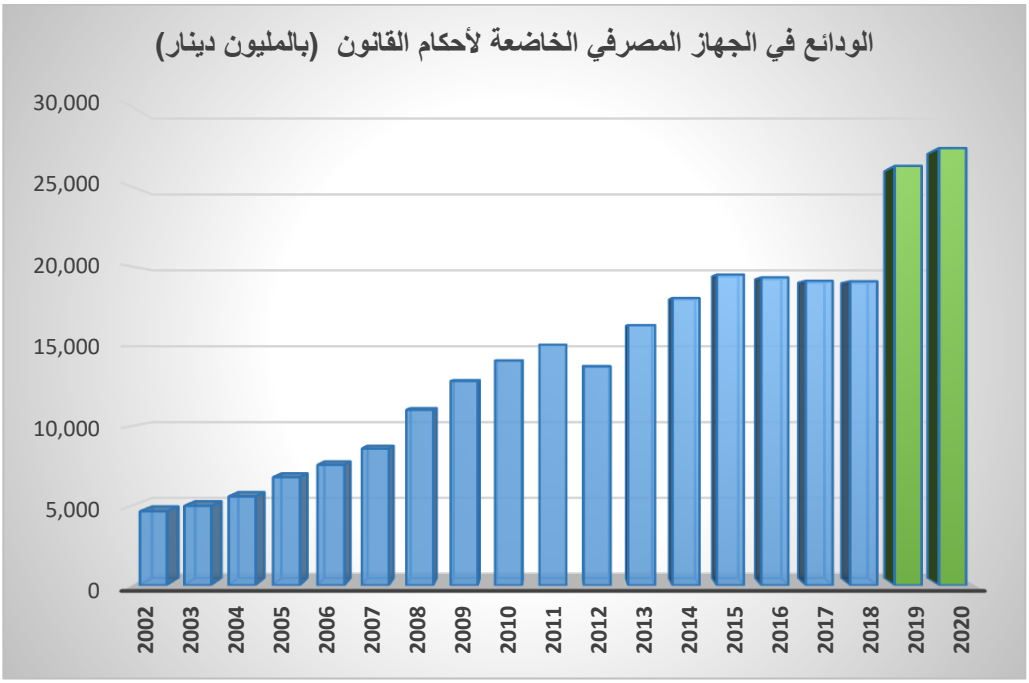

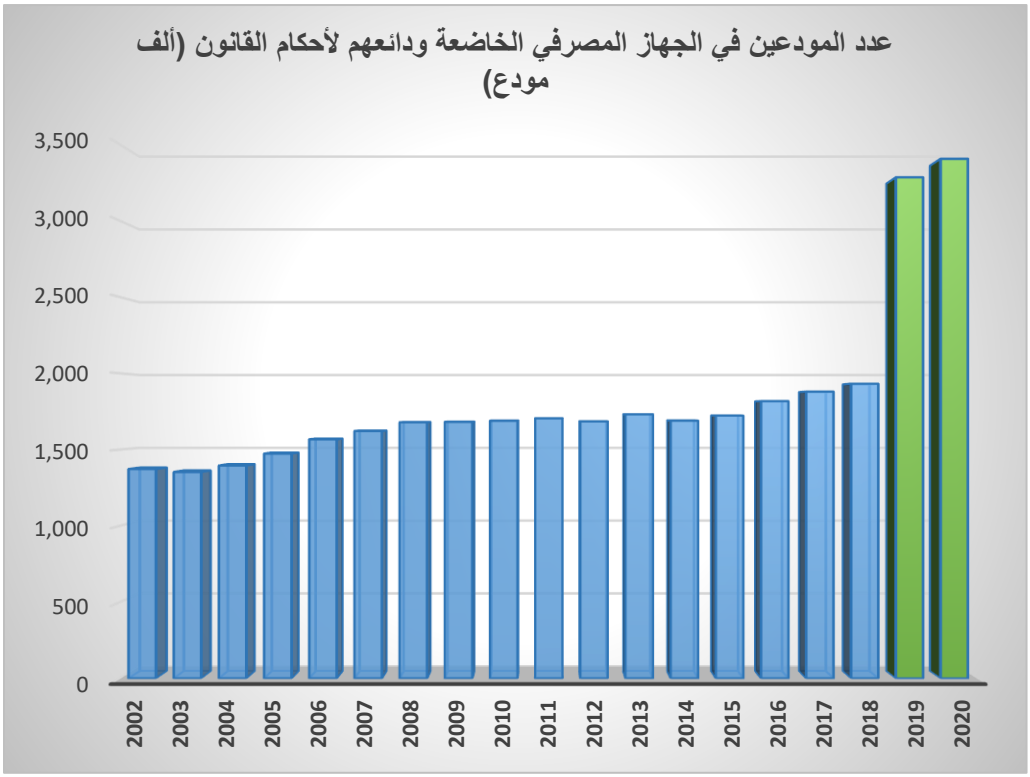

في العام 2019 تم شمول البنوك الإسلامية في القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع

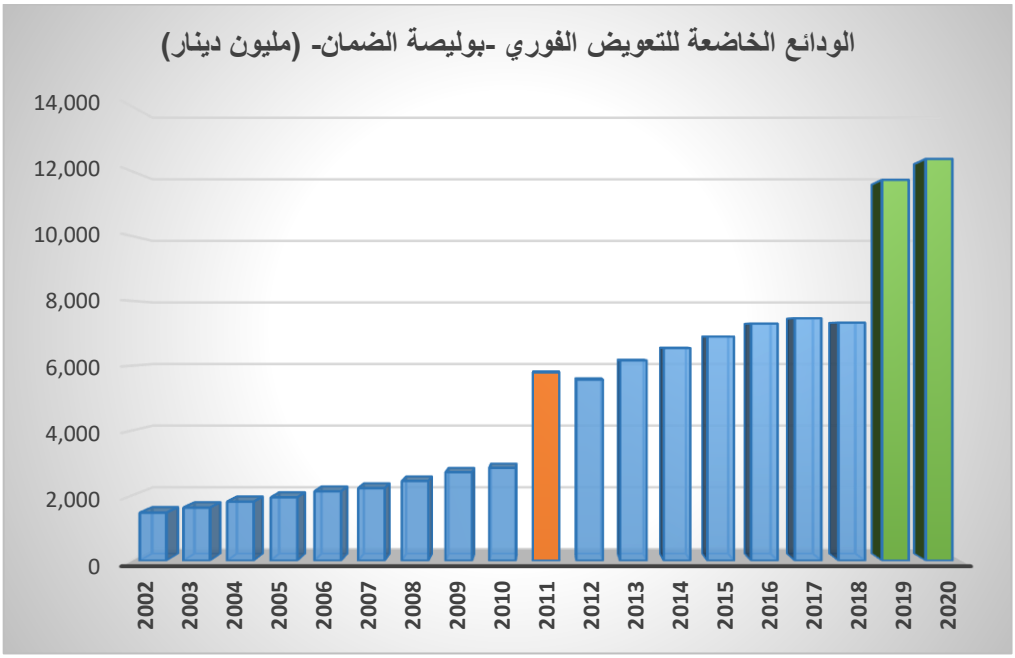

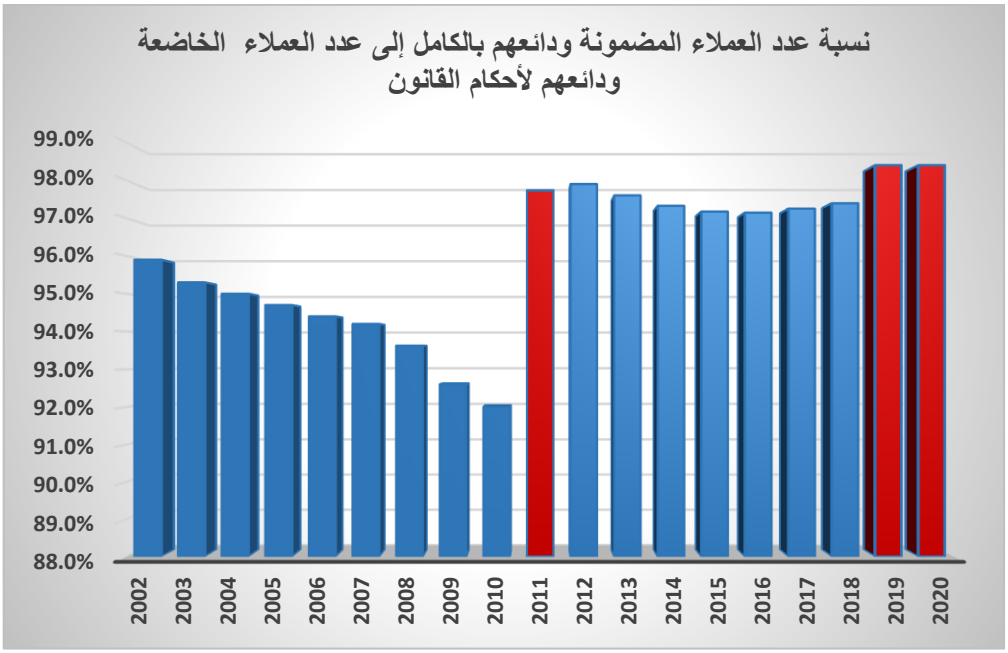

- في العام 2011 تم رفع سقف الضمان من 10 آلاف دينار الى 50 ألف دينار ابتداء من 2011/1/1.
- في العام 2019 تم شمول البنوك الإسلامية في القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع.

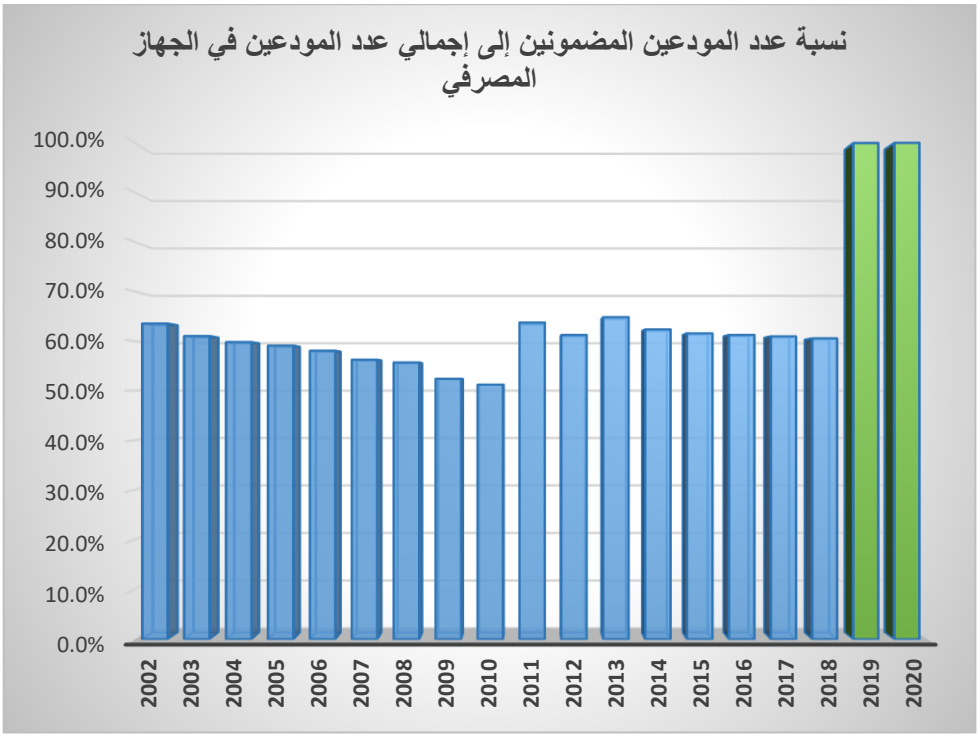

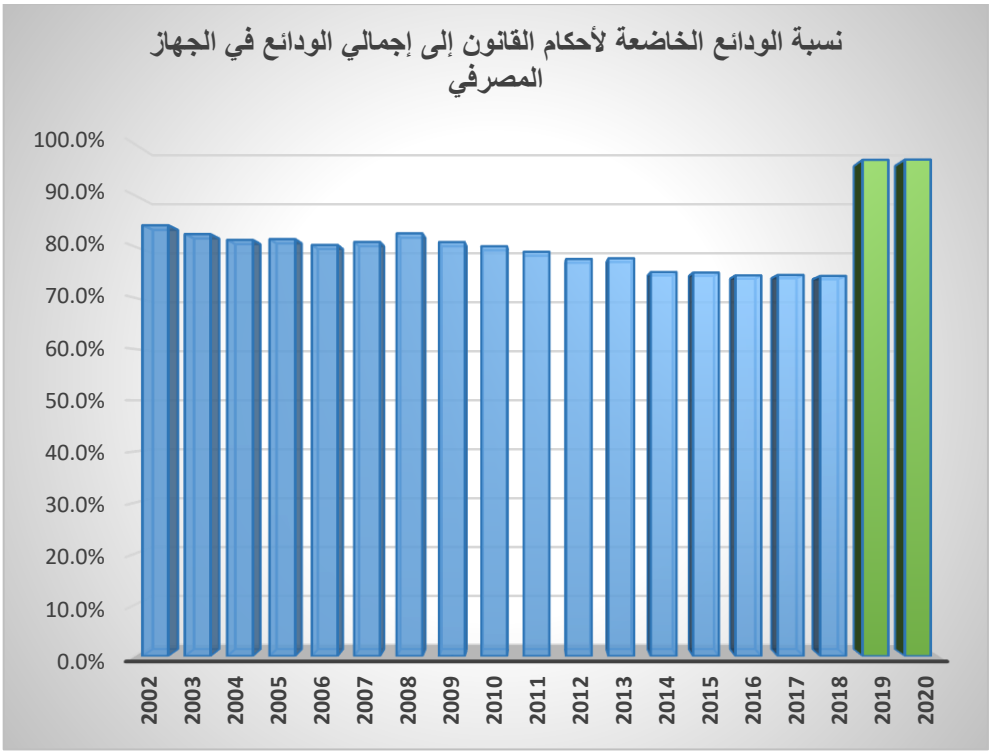

في العام 2019 تم شمول البنوك الإسلامية في القانون المعدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع.

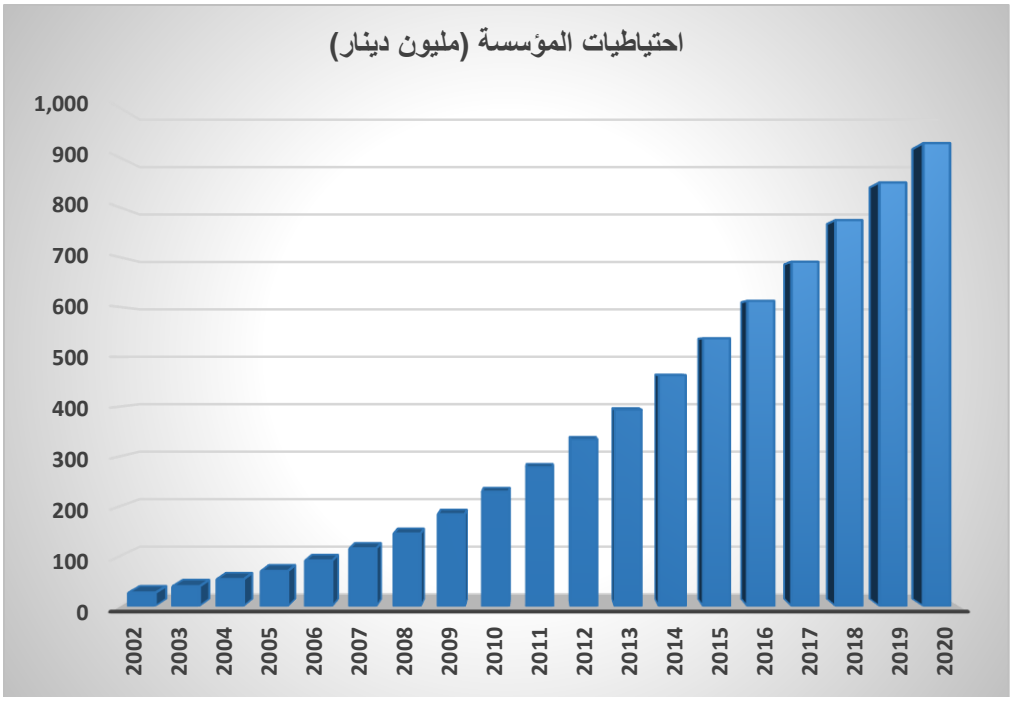

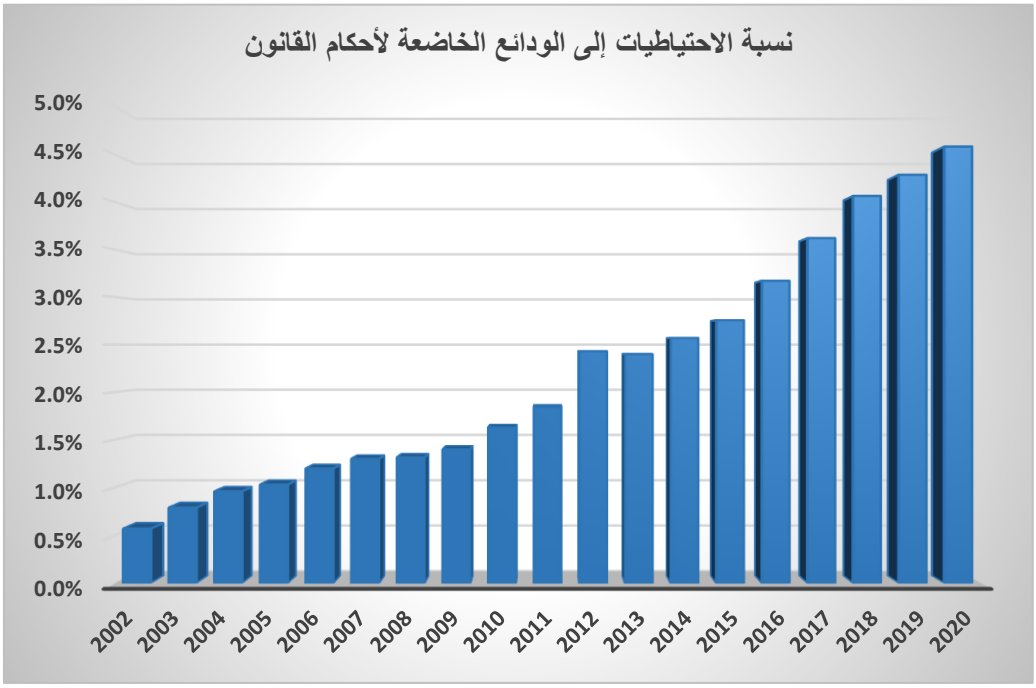

في العام 2016 وصلت احتياطيات المؤسسة الى الحد المستهدف في قانونها والبالغ 3%.

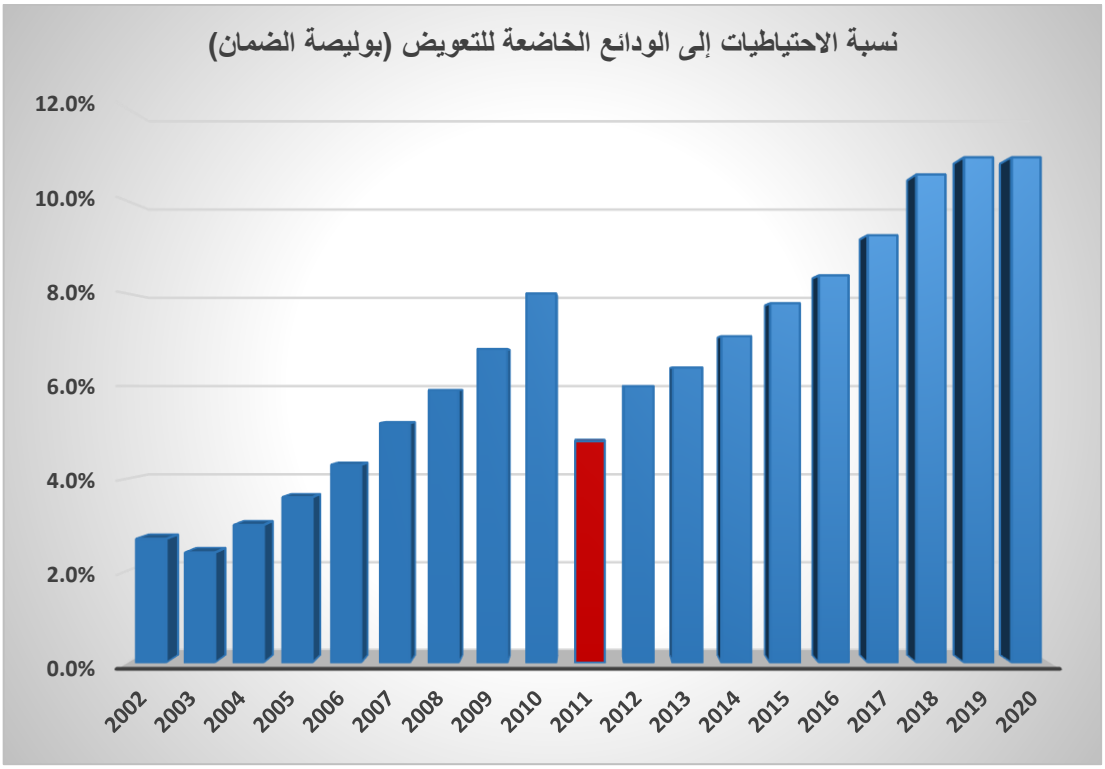

- في العام 2011 تم رفع سقف الضمان من 10 آلاف دينار الى 50 ألف دينار ابتداء من 2011/1/1، مما أدى إلى رفع قيمة بوليصة الضمان على المؤسسة والذي أدى الى انخفاض نسبة الاحتياطيات الى الودائع الخاضعة للتعويض في نهاية العام 2011.

- مع زيادة احتياطيات المؤسسة عادت نسبة الاحتياطيات الى الودائع الخاضعة للتعويض للنمو منذ العام 2012

اجمالي الودائع بالدينار الأردني
لدى الجهاز المصرفي كما في نهاية 2019

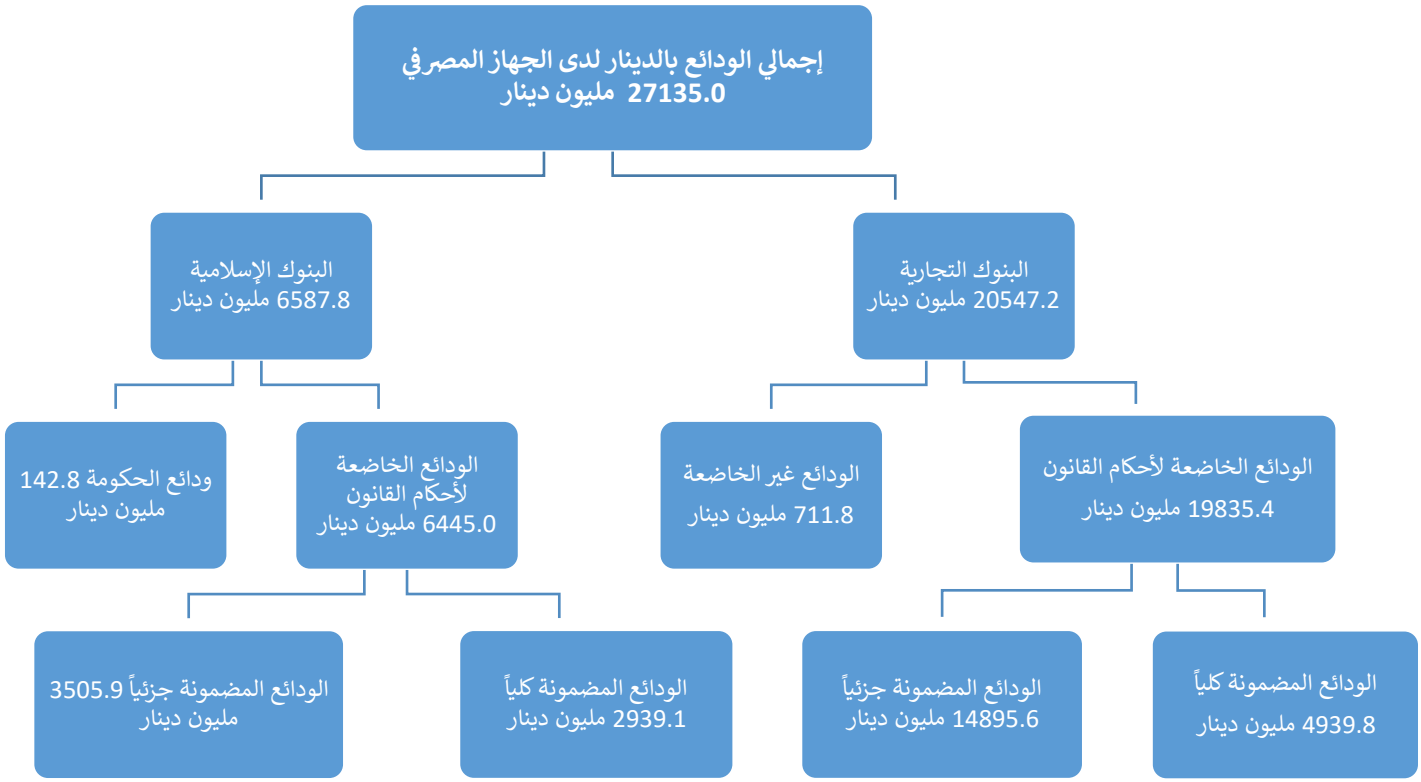

البنـوك الأعضـاء في مؤسسة ضمان الودائع

البنوك الأعضاء في مؤسسة ضمان الودائع	تاريخ التأسيس	عدد الفروع داخل المملكة في نهاية العام ٢٠١٩	إجمالي الموجودات في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)	الودائع الخاضعة لأحكام القانون في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)
البنوك الأردنية				
البنك العربي ش.م.ع	١٩٣٠	٨٠	١٠٥٥٤,١	٤٢٢٢,٨
بنك الإسكان للتجارة والتمويل	١٩٧٤	١٢٥	٧٤٤٦,١	٣٦١٠,٣
البنك الأردني الكويتي	١٩٧٧	٦٤	٣٧٦٩,٦	١٣٥٠,٨
البنك الأهلي الأردني	١٩٥٦	٥٢	٣٤٩٩,٢	١٢٧٩,٩
بنك الأردن	١٩٦٠	٨٢	٣٤٤٧,٦	١١٠١,٣
بنك القاهرة عمان	١٩٦٠	٩٥	٣٣٦٣,٩	١٠٩٥,٦
بنك الاتحاد	١٩٩١	٤٩	٣١٧١,٥	١٦٥٥,٧
بنك المال الأردني	١٩٩٦	١٤	٢٠٢١,٢	٨٦٣,٠
البنك التجاري الأردني	١٩٧٨	٣٤	١٣٦٠,٤	٦٨٠,٣
بنك ABC (المؤسسة العربية المصرفية - الأردن)	١٩٨٩	٢٧	١١٦٨,٥	٤٨٧,٥
البنك الاستثماري	١٩٨٩	١٢	١٠٧١,٠	٦١٧,٠
بنك الاستثمار العربي الأردني	١٩٧٨	٣٥	١٩٩٧,١	٦٣١,١
بنك سوسيته جنرال- الأردن	١٩٩٣	١٩	١٧٥٩,٤	٩٣١,٩
فروع البنوك الأجنبية				
بنك عودة ش.م.ل	٢٠٠٤	١٤	٦٤٨,٦	٢٩٥,٣
بنك لبنان والمهجر ش.م.ل	٢٠٠٤	١٧	٦٩٦,٣	٣٦٤,٨
البنك العقاري المصري العربي	١٩٥١	١٦	٥٩٠,٥	٣٣٩,٦
بنك ستاندرد تشارترد	١٩٦٩	٣	٥١٩,٤	١٣٣,٣
سيتي بنك ن.أ	١٩٧٤	٢	٣٤٤,١	١٤٣,١
بنك الكويت الوطني	٢٠٠٤	١	٢٢٣,٩	٤٣,٢
مصرف الراجحي	١٩٥٧	٢	١٥٥,٩	٠,٨

البنوك الأعضـاء في صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية

البنوك الأعضاء في صندوق ضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية	تاريخ التأسيس	عدد الفروع داخل المملكة في نهاية العام ٢٠١٩	إجمالي الموجودات في نهاية العام ٢٠١٩ (بالمليون دينار أردني)	الودائع الخاضعة لأحكام القانون (بالمليون دينار أردني) في نهاية العام ٢٠١٩
البنوك الأردنية				
البنك الإسلامي الأردني	١٩٧٩	١٠٨	٤٥٣٩,٤	٣٣٨٣,٦
البنك العربي الإسلامي الدولي	١٩٩٧	٤٥	٣٣٩٨,٧	١٦٩٣,٠
بنك صفوة الإسلامي	٢٠١٠	٣٦	١٦٦٣,٢	١٠٤٧,٩
فروع البنوك الأجنبية				
مصرف الراجحي	٢٠١١	١٠	٦٠٩,٨	٣٣٠,٥

د- دور المؤسسة الإقليمـــي والدولي

نبذة عن الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI):

منذ صدور التقرير النهائي في أيلول عام 2001 حول إرشادات العمل لتطوير الآليات والأساليب التي تساعد صناع القرار في تصميم أنظمة ضمان الودائع والذي أعدته مجموعات العمل والدراسة المشكّلة من قبل منتدى الاستقرار المالي، وعت المؤسسة أهمية هذا التقرير والتوصيات التي يتضمنها في المساهمة في تحقيق الأهداف العامة التي خطها قانون مؤسسة ضمان الودائع.

في ضوء هذه الرؤية، كان للأردن - ممثلا بالمؤسسة- دورا رياديا في تأسيس الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI) عام 2002م كجهة غير ربحية تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة مقرها في بنك التسويات الدولي في بازل (سويسرا) بصفتها الجسم التمثيلي لهيئات ضمان الودائع، حيث ساعد إنشاء الهيئة الدولية لضامني الودائع (IADI) في نشر المعرفة والوعي وتبادل الخبرات والمعلومات بين ضامني الودائع وتشجيع التعاون الدولي وصياغة أفضل الممارسات الدولية والمتمثلة بالمبادئ الأساسية المعدلة لأنظمة ضمان الودائع التي أصدرتها الهيئة بالتعاون مع مجموعة عمل تضم ممثلين عن لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) والمنتدى الأوروبي لضامني الودائع (EFDI) والمفوضية الأوروبية (EC) ومعهد الاستقرار المالي (FSB) وصندوق النقد الدولي (IMF) والبنك الدولي (WB) حيث تضم الهيئة في عضويتها حاليا 86 عضوا بالإضافة إلى 24 مؤسسة تابعة وشريكا كما هو في نهاية العام 2020م.

مشاركة المؤسسة في اجتماعات الهيئة الدولية لضامني الودائع
(اجتماع الهيئة العام التاسع عشر والمؤتمر السنوي – تشرين أول 2019- تركيا / اسطنبول)

وفي العام 2013 قامت المؤسسة بإجراء تقييم ذاتي لمدى انسجام وتطابق نظام ضمان الودائع في الأردن مع المبادئ الأساسية لأنظمة ضمان ودائع فعالة الصادرة عن الهيئة الدولية لضامني الودائع توصلت من خلاله إلى المستوى المميز من الكفاءة والمهنية الذي بلغه نظام ضمان الودائع في الأردن ومدى تماشيه وانسجامه مع تلك المبادئ التي تمثل الممارسات الفضلى في هذا المجال، بالإضافة لذلك تم تحديد المرتكزات الموضوعية اللازمة لتطويره وتدعيمه للوصول إلى النموذج الأنسب والأمثل لنظام ضمان الودائع في المملكة ليتماشى إلى حد كبير مع مؤسسات ضمان الودائع العالمية والمنسجمة مع المبادئ الأساسية وبما يسهم في تحقيق أهداف السياسة العامة للمؤسسة.

كما وأن للمؤسسة دور ريادي في تأسيس ورئاسة اللجنة الإقليمية في منطقة الشرق والأوسط وشمال افريقيا (MENA) في الهيئة الدولية لضامني الودائع والتي تضم في عضويتها حاليا (10) دول من المنطقة، بالإضافة إلى عضويتها في لجان الهيئة والمشاركة في العديد من المؤتمرات والندوات الإقليمية والدولية.

وكعضو فاعل نظمت المؤسسة المؤتمر الإقليمي الثاني بالتعاون مع الهيئة الدولية لضامني الودائع وبرنامج الخدمات المالية التطوعية حول «دور ضمان الودائع في تعزيز الاستقرار المالي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

"امتثال أنظمة ضمان الودائع في منطقة الشرق الأوسط وافريقيا للمبادىء الأساسية المعدلة الصادرة عن الهيئة الدولية لضامني الودائع" (16-17 شباط 2015) البحر الميت –الأردن

المؤتمر الإقليمي الثاني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حول "دور ضمان الودائع في تعزيز الاستقرار المالي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" (١٨-٢٠ تشرين الثاني ٢٠٠٩) عمان – الأردن

المؤتمر الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وإفريقيا:

هـ - مذكرات التفاهم

قامت المؤسسة بتوقيع مذكرة تفاهم مع البنك المركزي الأردني في العام 2005م تم من خلالها صياغة العلاقة التعاونية بين المؤسستين بشكل منهجي دقيق يمكّن كلتا المؤسستين من تحقيق أهدافهما الرقابية وبما يجنب مؤسسات الجهاز المصرفي أعباء رقابية إضافية، كما قامت المؤسسة بتوقيع مذكرات تفاهم مع كل من مؤسسة ضمان الودائع في تركيا وكوريا الجنوبية في العام 2018م، والشركة المغربية لتدبير صناديق ضمان الودائع البنكية في العام 2017، والمؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع في العام 2015م وذلك في إطار التعاون المستمر ما بين المؤسسة ومؤسسات ضمان الودائع.

و- التوعيــة الإعلاميــة

إن فعالية أنظمة ضمان الودائع ترتكز على مستوى وعي جمهور المودعين بوجود نظام ضمان الودائع الصريح ومعرفته بنطـاق الودائع المضمونة ومكونـاته وأهـدافـه للمحافظة على ثقة الجمهور وتعزيـزها استنادا الى المبـدأ " العاشر" من المبادئ الأساسية المعدلة لأنظمة ضمان الودائع الفعالة الصادرة عن الهيئة الدولية لضامني الودائع. حيث استمرت المؤسسة في التواصل مع الجمهور من خلال تنويع وسائل الاتصال وتعزيز العلاقة التشاركية مع البنوك الأعضاء كونها قناة رئيسية وفاعلة للوصول إلى جمهور المودعين والمشاركة وتنظيم الفعاليات والأنشطة المختلفة.

ي_ الإنجازات المتحققة على صعيد التكنولوجيا الماليــة

واكبت المؤسسة التطورات التكنولوجية من خلال استخدامها لبرمجيات آلية في أعمالها التشغيلية مثل " الاستثمار، شؤون الموظفين، المحاسبة، والتعامل مع البنوك والمودعين وغيرها من الأعمال".

ويوجد شراكة بين المؤسسة وشركات التكنولوجيا المالية لمواكبة أي تطورات تحدث في البيئة التكنولوجية، وتقوم حالياً المؤسسة بتطوير برمجياتها لكي تمكّن الموظفين بالعمل عن بعد إذا اقتضت الحاجة ذلك.

خطط وتطلّعات المؤسّسة المستقبليّة

تتطلع المؤسسة إلى مواصلة العمل لخدمة الوطن الغالي وقائده صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه بأن تكون أنموذجا يحتذى به في مجال ضمان الودائع في توفير الحماية لأكبر عدد من المودعين، وعاملاً مهماً في تعزيز الاستقرار المصرفي والمالي في المملكة من خلال تبنيها لاستراتيجية ممنهجه تعزز قدرتها المؤسسية لمواجهة المخاطر المحتملة.

كما تتطلع المؤسسة إلى أن تكون طرفاً هاماً وفعالاً في شبكة الحماية المصرفية لتكوّن شراكة تكاملية هدفها تعزيز الثقة بالجهاز المصرفي، وتوطيد أسس التخطيط الاستراتيجي لإدارة الأزمات المالية والجاهزية التامة والاستعداد لمواجهة الأزمات وتجنب آثارها السلبية باتباع أفضل السبل لمعالجتها واحتوائها للحفاظ على متانة وسلامة الجهاز المصرفي وديمومة تميزه، وذلك من خلال قيام المؤسسة بتنفيذ الالتزامات القانونية المناطة بها وأهمها توفير الحماية للمودعين لدى البنوك بضمان ودائعهم لديها بكفاءة وفعالية وبالسرعة الممكنة، وتوجيه الجهود والموارد المتاحة لتعزيز حالة الاستعداد التشغيلي لديها.

مؤسسة ضمان الودائع
صنـدوق بريد 940420 عمان 11194 الأردن
هاتف 5204040 6 962+ فاكس 5669910 6 962+
www.dic.gov.jo- dicjor@dic.gov.jo